

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة إقليم الخميسات

باشوية تيفلت

جماعة تيفلت

مديرية المصالح

الموارد البشرية

إن رئيس جماعة تيفلت ،

- قرار رقم ١٤٥..... بتاريخ 25 نونبر 2024
- القاضي بإجراء مباراة التوظيف
- في درجة طبيب من الدرجة الأولى السلم 11
- يقتضى الظهير الشريف رقم 01-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تعديله وتميمه.
 - بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية.
 - بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره وتميمه.
 - بناء على الظهير الشريف رقم 01-58-060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية.
 - بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 هـ (19 غشت 1964) بتحديد نظام الولوج إلى مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين.
 - بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 هـ (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات و مناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه.
 - بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 هـ (29 أبريل 1993) ياعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة.
 - بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بيدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
 - بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 هـ (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولى الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بيدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
 - بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 هـ (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ من مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
 - بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى 1423 هـ (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
 - بناء على المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 ربيع الآخر 1420 هـ (06 أكتوبر 1999) بمثابة النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة ومبراهي الاسنان المشتركة بين الوزارات كما وقع تتميمه وتغييره.
 - بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 هـ (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
 - بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 02 جمادى 1433 هـ (30 أبريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة بولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تتميمه وتغييره بموجب المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 09 رمضان 1435 (07 يوليوز 2014).
 - بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع 1439 هـ (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
 - بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1.168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) الصادر بالجريدة الرسمية عدد 7307 بتاريخ 10 يونيو 2024 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
 - بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862 بتاريخ 10 سبتمبر 2019 و D6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

المادة الأولى : تاريخ إجراء المبارأة :

يعلن رئيس مجلس جماعة تيفلت عن تنظيم مبارأة التوظيف في منصب شبيب بن الدرجة الأولى (01 منصب) وذلك يوم 23 فبراير 2025 على الساعة العاشرة صباحاً بـ الناجف بـ الدار البيضاء بـ الدار البيضاء بـ الدار البيضاء بـ الدار البيضاء

المادة الثانية : الدرجات والتخصصات التالية :

تحدد الدرجات وعدد المناصب المتبارى بشأنها و التخصصات المطلوبة و شروط الترشيح حسب الجدول أسفله ، تخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المستوفين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 07 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين.



الرتبة	الشروط المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
طبيب من الدرجة الأولى السلم 11	<ul style="list-style-type: none"> • أن يكون من جنسية مغربية • أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. • أن يكون حاصلاً على دكتوراه في الطب العام أو شهادة أو دبلوم معادل لها أو محدثة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحدث الإدراة. 	الطب العام	01

المادة الثالثة : الاختبارات :
تشتمل المبارأة على اختبار كتابي و اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا و تحدد مدتها و معاملاتها وفقا للجدول التالي :

الالمعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار	الدرجة المتباري بشأنها
4	(03) ثلاث ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات QCM تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شفتها أو باختصاصات الجماعات التربوية.	الاختبار الكتابي	طبيب من الدرجة الأولى السلم 11
3	ما بين 15 و 15، دقيقة	اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معاً تناقض فيهم إجابة المبارأة مع المترشح (ة) مواضع و قضايا مختلفة أو تخضع لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معاً ، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها	الاختبار الشفوري	

المادة الرابعة : ملف الترشيح :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز المبارأة موجه إلى السيد رئيس مجلس جماعة تيفلت

نسخة مطابقة للأصل للديلويم أو الشهادة في التخصص المطلوب مصحوبا بقرار المعادلة عند الاقتضاء

نسخة مطابقة للأصل لبطاقة التعريف الوطنية للمترشح(ة)

بيان السيرة الذاتية CV للمترشح(ة) يحمل صورته(ا) ورقم هاته الشخصية وبريده(ا) الإلكتروني

ضرفان 02 من نوع التصنيق الذاتي Autocollant متبرة و تحمل اسم و عنوان المترشح(ة)

نسخة موجزة من رسم الولادة

ترخيص كتابي من الإدارة المشغلة للمترشحين الموظفين

نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاول أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)

شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقه (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقه)

نسخة من السجل العدل أو بطاقة السوابق

المادة الخامسة : إيداع ملفات الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة تيفلت مقابل وصل بالاستلام او ترسل عن طريق البريد المضمون الى السيد رئيس مجلس جماعة تيفلت و ذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار الى غاية 24 يناير 2025 على الساعة الرابعة و النصف مساءاً كآخر اجل لقبول الترشيحات (يعتمد بتاريخ تأشيرة البريد) وتستبعد ملفات الترشيح خارج الأجل المحدد اعلاه او تقصصها احدى الوثائق المطلوبة وسيعلن عن لائحة المرشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية تم الشفوية و النتائج النهائية على الموقع الالكتروني للوظيفة العمومية (www.emploi-public.ma) و على الهواية الوطنية للجماعات الترابية (www.collectivites-territoriales.gov.ma) يعتبر الإعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار.

تیفات فی ۲۵ نویمبر ۲۰۲۴

